

جريمة الإرهاب في المنظور الدولي

د. بوظرفاس محمد
كلية الحقوق
جامعة الإخوة منتوري
قسنطينة

ملخص:

عرفت الأعمال الإرهابية تزايدا كبيرا خلال العقد الأخير من القرن العشرين حيث اتسع نطاق الجماعات الإرهابية مما ساعد على أمن الدول واستقرار المجتمعات و انعكس على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والسياسية رغم اختلاف الاهداف والأساليب الإرهابية إلا أن الاختلاف في تحديد مفهوم الإرهاب من منظومة قانونية إلى أخرى جعل أسلوب التصدي لجريمة الإرهاب يختلف من دولة إلى أخرى، غير أن العمل الإرهابي مستهجن في جميع صورته وأشكاله ومهما كانت جنسيته.

الكلمات المفتاحية: جريمة الإرهاب ; المنظور الدولي

مقدمة:

لقد ورد استعمال مصطلح الإرهاب في القرآن الكريم ليحمل معنى الرعب في بعض الآيات ويحمل معنى خشية، وتقوى الله، وفي آيات أخرى مثل ما ورد في قوله تعالى: " يا بني إسرائيل أذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي و أوفوا بعهديكم، وإياي فارهبون"¹

كما جاءت في معجم الوسيط لمجمع اللغة العربية كلمة أخاف مرادفة لكلمة إرهاب من الناحية الدلالية، كما ورد أيضا في مشتقات الجذر اللغوي رهب، إرهابا، وهو وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية.

Abstract

Terrorist acts have grown considerably during the past few years.

The last decade of the twentieth century has expanded

The range of terrorist groups is more than security

States and the stability of societies and reflected on

Economic, social and security conditions

Despite the different objectives and methods

Terrorist only has a difference in defining a concept

Terrorism from legal system to other make

The approach to the crime of terrorism differs from

State to state, but the terrorist act is reprehensible In all

forms and forms of what ever nationality.

كذلك جاء في قاموس أوكسفورد أن كلمة إرهاب تعني استخدام العنف والتخويف بصفة خاصة لتحقيق أغراضهم السياسية.

كما ورد في القاموس الفرنسي لاروس بأنه مجموعة من أعمال العنف التي ترتكبها مجموعة ثورية أو أسلوب عنف تستخدمه الحكومة⁽¹⁾، أما الموسوعة السياسية فتعرف الإرهاب بكونه: (استخدام العنف الغير قانوني أو التهديد به كالاغتيال، التشويه، والتعذيب والتخريب، والنسف بغية تحقيق هدف سياسي معين مثل: كسر روح المقاومة والالتزام عند الأفراد، وهدم معنويات عند الهيئات والمؤسسات أو كوسيلة من وسائل الحصول على المعلومات أو مال بشكل عام، واستخدام الإكراه بشكل مناوئ لمشينة الجهة الإرهابية)⁽²⁾. وهو ما سنعالجه من خلال الحديث عن محاولة الفقهاء ضبط مفهوم الإرهاب في المبحث الأول ثم الانتقال للحديث عن أسباب الأزمة الإرهابية في المبحث الثاني.

المبحث الأول. المساهمات الفقهية لتحديد مفهوم الإرهاب

جهود كثيرة بدلت من أجل تحديد مفهوم الإرهاب، إذ حاول الفقهاء سنة 1930 في مؤتمر الأول لتحديد القانون الجنائي المنعقد في مدينة وارسو في بولندا لإيجاد تعريف شامل وموحد قصد التوصل لقمع فعال لجريمة الإرهاب على المستوى الدولي⁽³⁾ غير أن اختلاف آراء الفقهاء حول تحديد مفهوم راجع لاختلاف المعايير والأسس التي يعتمد عليها كل فقيه في تحديده لمفهوم الإرهاب.

حيث يمكن حصر أهم الاتجاهات الفقهية حول تحديد مفهوم الإرهاب. في الآتي

الاتجاه الأول

ذهب هذا الاتجاه في تحديده لمفهوم الإرهاب على أساس بيولوجي، حيث عرف الفقهية Eric David الإرهاب بكونه عمل "عنف بيولوجي يرتبط بأهداف السياسة"⁽⁴⁾ أما الفقيه سالدانا فقد ميز بين المفهوم الدية و الواسع حية عرفه حسب المفهوم الواسع بقوله: كل جنحة او جنابة سياسة او اجتماعية ينتج عن تنفيذها او التعبير عنها ما يثير الفرع العام لما لها من طبيعة ينشا عنها خطر عام.

ام المفهوم الضيق: الذي عرف الإرهاب وفقه فقال (الاعمال الإرهابية هي الاعمال الاجرامية التي يكون هدفها الاساسي نشر الخوف و الرعب كعنصر

شخصي وذلك باستخدام وسائل تستطيع خلق حالة من الخطر العام كعنصر مادي)⁽⁵⁾

أما الفقيه الامريكي Lesker فقد عرف جريمة الإرهاب أنها (النشاط الاجرامي المتمسم بالعنف الذي يهدف إلى التخويف من أجل الوصول الى أهداف سياسية)

أما الدكتور عبد الوهاب حومد عرف الإرهاب بقوله (مذهب يعتمد للوصول الى اهداف على الدعر و الاخافة وهذا المذهب دو شقين شق اجتماعي يرمي الى القضاء على نظام الطبقة القائمة مجموعة تحت مختلف اشكاله فيكون النظام الاجتماعي هدفا مباشرا وله شق سياسي يهدف الى تغيير اوضاع الحكم راسا على عقب ولى يتردد في ضرب ممثلي الدولة لضرب الدولة ذاتها اما الدكتور عصام رمضان يقول:

الإرهاب استخدام او التهديد باستخدام العنف ضد افراد ويعرض للخطر أرواحا بشرية بريئة أو يؤدي بها او التهديد للحريات الأساسية للفرد لأغراض سياسية يهدف الى التأثير على مواقف او سلوك مجموعة مستهدف بغض النظر عن الضحايا المباشرين⁽⁶⁾

الدكتور صلاح الدين عرف الإرهاب :

"الاستخدام المنضم للعنف لتحقيق هدف سياسي وبصفة خاصة جميع اعمال العنف، حوادث الاعتداءات الفردية او الجماعية او التخريب التي تقوم منضمة سياسية بممارستها على المواطنين وخلق الجو من انعدام الامن وهو ينطوي على طوائف متعددة من أعمال اظهرها اخذ الرهائن واختطاف الاشخاص وقتلهم ووضع المتفجرات او العبوات الناسفة في اماكن تجمع المدنيين او وسائل النقل العامة وتخرب وتغيير مسار الطائرات بالقوة"⁽⁷⁾

كذلك الدكتور أحمد رفعت يعرف الإرهاب " استخدام طرق عنيفة كوسيلة الهدف منها نشر الرعب على اتخاذ موقف معين وأنه وسيلة وليس غاية تتم من خلاله استخدام وسائل عديدة متنوعة طابعها العنف لتخلق حالة من الفزع والخوف وأن الأمر يتعلق دوماً بمشكلة سياسية أو بموقف معين" (8)

اما الدكتور نور الدين هندواوي فقد عرف الإرهاب كونه "مجموعة من الأفعال تتسم وتصدر عن جماعة غير قانونية ضد الأفراد أو سلطات الدولة لحملها على تنازل معين أو تغيير أنظمة دستورية أو قانونية داخل الدولة" (9).

الدكتور اللواء عز الدين جلال عرف الإرهاب بقوله "عنف منضم و متصل يقصد حاله من التهديد العام الموجه الى الدولة او جماعة سياسية والذي ترتكبه جماعة منظمة بقصد تحقيق اهداف سياسية" (10).

الاتجاه الثاني

يعتبر أصحاب هذا الاتجاه أن العمل الإرهابي " هو عمل عنف عشوائي" (11) اساس هذا الاتجاه أنه عمل العمل الإرهابي لا يهتم بتحديد الأشخاص الضحايا بقدر ما يهدف الى تحقيق اثار اعماله الإرهابية .

غير أن هذه المعيار لا يكفي الاعتماد عليه في تحديد مفهوم العمل الإرهابي

الاتجاه الثالث

يعتمد هذا الاتجاه في تحديد مفهوم العمل الإرهابي على مدى جسامة و خطورة النتائج الناجمة عن العمل الاجرامي حيث يعد ما يميز العمل الإرهابي وفقاً لهذا الاتجاه هو أنه عمل العنف ذو جسامة غير عادية. (12)

هذا الاتجاه هو الآخر لا يمكن و اعتماده كأساس مطلق كل جميع الحالات لتحديد مفهوم الإرهاب لأن هناك من الجرائم اشد و اكثر خطورة و لا يمكن اعتبارها اعمال و الإرهاب.

الاتجاه الرابع

يعتمد هذا الاتجاه في تحديده لمفهوم العمل الإرهابي على التخويف و الرعب كأساس لاعتبار العمل ارهابيا بغض النظر عن الهدف المراد تحقيقه من خلال الاتجاهات الفقهية السابقة حول تحديد العمل مفهوم الإرهاب نخلص الى القول أنه لا يمكن الاعتماد على اتجاه واحد و اعتباره كأساس لتحديد العمل الإرهابي.

و ذلك لأنه يحمل طابع خاص و ابعاد مختلفة تختلف باختلاف اصحابها و عليه فأن الاخذ بأحد الاتجاهات دون الاعتماد على غيرها يؤدي الى القصور و النقص في تحديد مفهوم العمل الإرهابي رغم أن ذلك قد يصلح في بعض الحالات.

المبحث الثاني : أسباب الازمة الإرهابية - أنواعها ، أساليبها -

الإرهاب مهما اختلف جنسيته او جنسية القائمين به او من عليهم، لا اعتقد أن تكون له صفة أخرى او اسم اخر غير الإرهاب الشنيع وإنما كأن و حيثما وجد.

ولكن يمكن التمييز بين المحلي منه و الدولي و بين الإرهاب الذي يقع من الافراد على النظام او الدولة او منظمة معينة، او العكس الذي تقوم به الدولة ضد الافراد.

كما قد يكون ارهاب سياسي او فكري او اقتصادي او اجتماعي او ثوري، ممكن أن يرتكب هذا العمل من طرف فرد او عدد محدد و عليه نقوم فيما يلي بعرض أهم الأنواع.

1- الإرهاب الدولي:

تعريف الإرهاب الدولي: قد يكون الإرهاب الدولي ارهاب فردي او جماعي او جماعة او مجموعة منظمات (13) تعمل معا على تحقيق الاعمال الإرهابية، حيث يختلف الإرهاب الدولي عن المحلي كونه يتخطى الحدود السياسية والجغرافية وتختلف جنسية الإرهابي عن من يقع عليه العمل الإرهابي.

يعتبر استراتيجية تمارس في طرف الدول بعضها على بعض بغرض السيطرة او القضاء على نظام معين سياسي او اقتصادي او لضرب اهداف استراتيجية لدولة أخرى و عليه قد جنسية المشاركين في الفعل الإرهابي.

كما تختلف جنسية مرتكبي العمل الإرهابي عن المستهدف او المتضرر من الفعل ويكون ميدان حدوث الفعل إرهاب خاضعا لسيادة الدولة غير دولة الإرهابيين كما قد يستهدف وسائل نقل دولية كما قد يستهدف عدة دول او منظمات وبذلك تختلف اماكن التنفيذ عن اماكن الاعداد والتحضير، كما قد تدعم المجموعات الإرهابية من الخارج ويتك تنظيم فرار المرتكبين الى الدول الأخرى⁽¹⁴⁾

بذلك يعتبر الإرهاب كجريمة دولية في اربع حالات⁽¹⁵⁾

قد يكون مرتكب العمل الإرهابي او المستهدف ن العمل الإرهابي من ناقس الجنسية او من جنسيات مختلفة غير أن العمل الإرهابي يتم تنفيذه خارج الدولة التي ينتمي اليها الجاني والمجني عليه.

- 1- عندما يقع العمل الإرهابي على شخصية تتمتع بالحصانة الدولية.
- 2- عندما يختلف مكان التحضير والاعداد للعمل الإرهابي عن مكان التنفيذ.
- 3- في حالت تنفيذ العمل الإرهابي في دولة ما ويلجا الإرهابي الى دولة ما أخرى ويبدأ البحث عنه.

غير أن الإرهاب الدولي يأخذ مظاهر مختلفة اهمها اختطاف الطائرات التي نتعرف عليها وندرس بواعثها الاساسية.

• اختطاف الطائرات

يعد اختطاف الطائرات اهم الصور الإرهاب الدولي التي تتزايد يوما بعد يوم لما يشكله من تهديد لأمن وسلامة المدنيين على متن وسائل النقل الجوي لذلك اصبح من الضروري ايجاد حل لهاده الازمة لاسيما وأنها تهدد شريان كبير في الدولة ومصدر مهم، و عليه يعرف اختطاف الطائرات ب "قيام شخص وهو على متن طائرة في حالة طيران بالاستيلاء او ممارسة سيطرته عليها عن طريق القوة و التهديد باستعمالها و ذلك بصورة غير قانونية"⁽¹⁶⁾

من خلال تعريف المقصود باختطاف الطائرة يمكننا القول أنه لإتمام عملية الاختطاف يشترط وجود المختطفين على متن الطائرة حيث يقوم ادهم باحتجاز احد موجودين على متن الطائرة و عادة ما يكون احد افراد اطعم الطائرة من اجل ارغام قائد الطائرة على تنفيذ طلباته مستعملا في ذلك أسلحة من شأنها تهديد امن و سلامة الطائرة و من على متنها لذلك نتعرف على الدوافع الاساسية لعمليات الاختطاف

• دوافع اختطاف الطائرات:

من خلال تعريف عملية اختطاف الطائرات يمكننا القول أن الباعث الرئيسي هو تحقيق طلبات المختطفين والتي تكون طلبات سياسية او شخصية و يستنتج ذلك من خلال دوافع الاختطاف التي شهدها العالم في العقدين الاخيرين⁽¹⁷⁾

-الدوافع السياسية:الدوافع السياسية عادة ما تكون سبب في القيام بعمليات الاختطاف حيث يسعى المختطفين لتحقيق اغراضهم السياسية او لإيصال رسالتهم إلى الرأي العام العالمي عن طريق اختطاف الطائرات باعتبارها قضية تجلب أنتباه الرأي العام خاصة الصحافة التي تسهر على تغطيتها وإيصال تفاصيل العملية وأهدافها إلى العالم كله وبذلك يتمكن المختطفون من طرح قضيتهم وما قد ينتج عنه من مساندة لقضيتهم وكسبهم للرأي العام، كما قد يكون الدافع من اختطاف الطائرة هو إلحاق أضرار مختلفة جسمية بالأطراف المعدنية التي تملك الطائرة وبالتالي التأثير على احد مواردها المالية

- الدوافع الشخصية: يهدف المختطفون في الحالة تحقيق اهداف شخصية تختلف باختلاف اصحابها حيث تعد الرغبة في الهرب من الدولة او لاختلال عقلي او لايتراز اموال او حبا في الشهرة و الظهور⁽¹⁸⁾

الدوافع الشخصية من شأنها أن تجعل من صاحبها يقدم على اختطاف طائرة لتحقيقها

2- الإرهاب المحلي:

يرتكب داخل تراب الدولة الواحدة و يشترك مرتكبوها عادة في جنسيتهم و لو كانت لهم اطراف خارجية مساعدة و يكون هدفهم احداث اثر داخلي و بذلك تطبيق عليه قوانين الدولة الواقع عليها وينقسم الإرهاب المحلي الى نوعين :

- ارهاب الدولة:

يمارس من طرف الدولة من خلال ممارستها السياسية (19) التي تستهدف نشر الخوف و الرعب بين المواطنين بقصد تمرير مشروع معين او الوصول الى هدف معين بغض النظر عن مشروعيته هذه السياسية

وقد يمتد نشاط الدولة الإرهابي الى خارج حدودها لمتابعة معارضيها و قيامها باغتيالهم و تعمل الدولة في سبيل التحقيق اهدافها على تسخير كل إمكانياتها ووسائلها.

-ارهاب الافراد و الجماعات:

الإرهاب الأكثر استهجان لدى الاوساط و المؤسسات الرسمية لأنه

يرتكب عادة من طرف اشخاص بمفردهم او في اطار جماعات منظمة(20)

و يمارس هذا النوع ضد الدولة و مختلف هياتها و مصالحها و اطرانها لذلك يطول عمر هذا النوع و تتعدد اهدافه و ميادين نشاطه و بذلك تبرز ميادين أخرى بحسب طبيعتها اهمها:

- الإرهاب الثوري:

يأخذ عادة بعد سياسي و اجتماعي، حيث يهدف الى احداث تغييرات جذرية داخل الدولة و الاستلاء على زمام الامور مستخدمين مختلف وسائل من عنف و تدمير.

- الإرهاب الرجعي:

يقوم عادة على اسس عنصرية واثنية او دينية يهدف الفرض اقلية معينة استئانها على مقاليد الحكم و هذا النوع اكثر تشجيع من الدول الاجنبية التي تهدف الى خدمة مصالحها عن طريق دعمها و تقويتها لفكرة الدفاع عن الحق المسلوب و الحرية و المساواة و السيادة المطلقة مثل ما قامت به جبهة التحرير الوطنية الفرنسية التي اخذت على عاتقها العديد من المهام منها تحرير فرنسا من الغرب و التأثير اليهودي(21) كما يقوم الإرهاب الرجعي على اسس وقيم ذنبية و هو ما يعرف بالتحريف الديني او العقائدي، يهدف الى فرض اراء و احكام دينية متعصبة بدون حجة و يميل الى الغلو في سلوكيات معينة و يعمل بمختلف الوسائل على التخويف و الرعب من اجل فرض الافكار و المبادئ التي يعتنقها، يكون هذا النوع عادة نتيجة للاضطهاد السياسي،(22) و الفهم غير الصحيح لأمر الدين و منه رفض و محاربة مختلف الافكار و القيم التي لا تتفق و فهمهم.

الإرهاب الفكري: يقوم على محاربة الافكار و محو الافكار من اجل غرس.

افكار جديدة تخدم مصالح اصحابها، هذا النوع اكثر انتشارا اليوم خاصة عن طريق وسائل الاتصال المختلفة التي تهدف الى القضاء على افكار و مبادئ معينة، خاصة في غياب المواجهة الفعالة و القادرة على ملء الفراغ و تصحيح الافكار، هذا النوع تمارسه بعض الأنظمة في مواجهة مواطنيها(23) من اجل تحقيق اهداف مسطرة و غرس ثقافة موالية و القضاء على أفكار المعارضة مستعملة في سبيل ذلك مختلف الوسائل كالبرامج التعليمية و وسائل الاتصال حيث تجعل من الفكر مجرد الة غير قابلة لتفكير مسلوقة الارادة، و يمار هذا النوع من طرف الدول الكبرى التي تريد نشر افكارها و خدمة مصالحها.

الإرهاب النفسي: وهي الممارسات التي تمارس على شخص او مجموعة عن طريق نشر الأكاذيب و الإشاعات و القضاء على معنويات و مختلف الضغوطات التي تولد الانهيار و الاحباط

3 / أسباب الإرهاب

لاشك أن الإرهاب اسباب و دوافع تختلف باختلاف الصفة او الصيغة التي يتصف بها و باختلاف النظام الذي تتم فيه الاعمال الإرهابية.

- أسباب ودوافع الإرهاب الدولي:

درجة الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1979 دراسة الأسباب و الدوافع. حيث كان الاتفاق حول استمرار أنظمة الاستعمار والتميز العنصري الامبريالية ومختلف اعمال العدوان(24)

كأن الاتفاق حول هذه الدوافع والاسباب كمحركات للإرهاب الدولي هذا في:

غياب الدور الاساسي و الفعال للأمم المتحدة.

وعدم الالتزام بمبادئها وتطبيق قراراتها وعدم قدرتها على الادارة الفعالة والعادلة للقضايا الدولية.

وفشلها فيحلها لمعظم النزعات والعنف الدولي المستمر.

بالإضافة الى اسباب ودوافع أخرى ادت الى تزايد الإرهاب الدولي اهمها ما يلي:

رعاية وتسهيل بعض الدول والأنظمة للإرهاب لخدمة مصالحها

المصالح المختلفة والاهداف الاستراتيجية لبعض الدول والمنظمات الدولية جعلتها تسمح وتساعد الإرهابيين في نشاطهم انطلاقا من اراضيها، مما ساعد على ظهور العديد من المنظمات الإرهابية تنشط تحت الرعاية الدولية.

وعرف الاتحاد السوفياتي سابقا برعية الحركات التي تستخدم الإرهاب خاصة بعد انهياره مما جعله

يتجه الى دعم وتنشيط الجماعات الإرهابية لتحقيق اهداف ومصالح ماركسية(25).

الأسباب سياسية الاقتصادية الثقافية:

أن الأوضاع الدولية غير العادلة المتمثلة في السيطرة المطلقة لبعض الدول وسياستها لاستعمارية المباشرة وغير المباشرة وتدخلها في شؤون الداخلية لدول، وممارستها لمختلف الضغوطات في غياب دور الامم المتحدة.

جعل الاعمال الإرهابية تتحرك نحو مواجهة هذه القوى بمختلف الاعمال الوحشية بالإضافة الى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وثقافية وما تمارسه الدول من سيطرة على الثروات بطرق غير مشروعة وغير عادلة، الامر الذي يآثر مباشرة على الأوضاع الاجتماعية سلبا لدى بعض الدول مما يجعلها تلجأ الى الأعمال الإرهابية.

كذلك في اطار الصراع الحضاري والفكري، حيث تقوم بعض الدول بنشر حضارة وفكر معين لخدمة مصالحها وتحقيق اهدافها، محاولة بذلك طمس الثقافات الأخرى مما يادي الى تزايد نشاط الجماعات الإرهابية في مواجهة هذه التحديات، وهذا يظهر جليا في صراع القائم بين الحضارة الاسلامية والحضارة الغربية العلمانية التي تريد القضاء على كل ما هو اسلامي وعربي، مما ينشط الجماعات الإرهابية في وجه هذه الامتدادات والضغوطات

- اسباب ودوافع الإرهاب الداخلي :

مما لا شك فيه أن الضرر هو العنصر الاساسي لتكريس العمل الإرهابي، ولاشك في وجود اسباب ودوافع ومؤثرات، تعمل على بلورة الفكر الإرهابي، قد تختلف هذه الدوافع والاسباب من شخص لآخر، حيث تلعب دورا مهما الجوانب السيكولوجية والنفسية، وما ينتج عنها من تغيرات(26) بالإضافة الى الأوضاع الصعبة التي يعاني منها الشخص لإشباع حاجياته وتحقيق متطلباته، مما يؤثر سلبا على شخصية الفرد: 1/1: خاصة في غياب الدور التربوي والتعليمي والتفكك الاسري، مما يجعل الفرد مهيا لمثل هذه الاعمال الوحشية و هذه اهم الاسباب و الدوافع المؤثرة

الأسباب و الدوافع الاقتصادية والاجتماعية :

فشل الأنظمة الاقتصادية و عدم قدرتها على ادارة مواردها، و ثرواتها، يؤدي الى ظهور الفقر و الحرمان في أوساط الشعب الضعيفة خاصة، تبرز فآت قليلة تتميز بالثراء الواسع في الوقت الذي تنفسي و تنتشر الآفات الاجتماعية من فقر و مرض و أوبئة و انتشار الفساد و الرشوة البيروقراطية(27) هذه الأوضاع المشلولة تؤدي الى تفكك المجتمع و انهيار الخلية السياسية في بنائه و هي الأسرة التي تفقد سيطرتها على اوضاعها. مما يؤدي بالأفراد الذين يشعرون بالحرمان و الاغتراب داخل وطنهم الى

التفكير في الانتقام من الاوضاع الغلط وبالتالي القيام بالأعمال الإرهابية كطريق لتغيير تلك الاوضاع و تحقيق حاجياتهم و عليه يعتبر ارهاب البطن و العقل اولى و واجب بالاهتمام

الأسباب الدوافع السياسية:

تطرق الدكتور صلاح عبد المتعال في مناقشات و حوارات فقهية، عن الإرهاب و اسبابه و كيفية التعامل معه، المواطن في المنطقة العربية يختلف مع النظام يريد أن يغيره فكيف يغيره؟ أنه لا طريقة للتغيير اما أن اتسلح او أنتحر ! لا توجد طرق أخرى!(28)

و عليه فإن الأوضاع السياسية المنحطة و الغير مستقرة و المتوترة في ظل لا ديمقراطية، و نتيجة لاتساع الهوة بين الحاكم والمحكوم و عدم تلبية و تحقيق الضروريات المشروعة للمواطنين و عدم السماح للأقلية وللرأي الآخر بالمساهمة و المشاركة في الحياة السياسية، و مصادرة الحريات و الأفكار و تهيمش الفئات المثقفة و الفعالة، مما يعدم فرص المشاركة لكل مواطن في القضايا المصرية، كل هذه الظروف و المعطيات تجعل من الفرد يلجأ إلى التغيير و التصحيح عن طريق الاعمال الإرهابية خاصة في غياب الوعي و النضج السياسي و التعليمي و التربوي حيث يصبح الإرهاب الطريق الوحيد للدفاع عن الحقوق و الحريات المأخوذة.

كذلك الممارسات الغير قانونية من طرف أجهزة الدولة هي الأخرى تعد محرك لدفع عجلة الإرهاب.

الأسباب و الدوافع العرقية و العنصرية:

كثيرا ما تحمل الأقليات العرقية الحقد و الكراهية للسلطات التي تقوم على تسييرها و إدارة شؤونها كما تكن نفس الشعور لباقي المواطنين المختلفين عنهم عرقيا رغم تعايشهم معا، هذا لأنها غالبا ما تكون مضطهدة داخل ترابها من طرف سلطاتها و مسلوطة لبعض الحقوق مما يشعرها بنوع من التمييز عن باقي المواطنين مما يولد الحقد و الكراهية، الذي يجعل هذه الأقليات تحاول السيطرة على المراكز المهمة في الدولة و الاستلاء على مقاليد الحكم أو الانفصال التام و تحقيق استقلال الذاتي و التخلي عن الدولة الام(29).

هذه الظروف و المعطيات تؤدي إلى تصعيد المواجهة مع سلطات الدولة، هذا طبعا في غياب القوانين العادلة و الممارسة للديمقراطية و الحرية في إطارها الشرعي لذلك تعمل هذه الأقليات على خلق جو من اللا استقرار، و تطالب بانفصال رغم كل ما تتمتع به من حقوق و حريات و ذلك لمجرد شعورها بعدم انتمائها و تطالب بالانفصال رغم كل ما تتمتع به من حقوق و حريات و هذا لمجرد عورها بعدم انتمائها لباقي المواطنين و الحكام رغم وحدة الجنسية و التراب و إنما تحاول الانفصال و عادة ما تدعم من دول أجنبية لها مصالح خاصة، لذلك تغدى هذه الأقليات و تدعمها، و عليه تلجأ إلى العمليات الإرهابية، و هذا الوضع منتشر في الدول العربية إذ يعتبر قنبلة موقوتة يجب العناية بها، كما يلعب الاختلاف في الطرح و الفهم العقائدي دورا بارزا في تشجيع العمل الإرهابي.

حيث تحاول و كل فئة نشر شعائرها و طقوسها الدينية رافضة بذلك باقي الأديان أو من يختلف معها في الطرح و التصوير مما يجعل التعنت و التعصب الديني هو السائد و المسيطر و الموجه، و بالتالي الميل نحو التشدد و الغلو، و رفض الآخر مما يجعل حاملها منغلقيين على أنفسهم.(30) و يعود سبب هذه الظروف إلى الجهل الحقيقي لقواعد الدين و الفهم الضيق و الموجه الغير مبني على أسس و قواعد علمية متينة، و في ظل غياب الدور الفعال للدولة و مؤسساتها و علمائها و مفكرتها و عدم قيام المساجد بأدائها لدورها الحقيقي.

وذلك ليس لقلتها و إنما لضعف القائمين عليها و استعمالها في غير أغراضها الحقيقية. بالإضافة إلى الثقة المفقودة بين رجال الدين و القائمين على شؤون الدولة و عدم التواصل بين الأجيال و عدم اهتمام الدولة بالجوانب الروحية و التعاليم الدينية و سهرها على ترسيخ تعاليم الدين الحقيقية و ليس القفز عليها.

حيث المعروف في الدول العربية، عدم ارتياح الطبقات السياسية الحاكمة إلى كل من يحمل فكر ديني و لو معتدل إلا إذا كان مواليا للنظام و هذا ليس طبعا، في كل الدول العربية الإسلامية.

مع كل هذه المعطيات يأتي دور الخارج الذي يفسح المجال أمام الأفكار المكبوتة والأشخاص المطاردين بمختلف أشكالهم ويدعمهم ماديا ويعمل على تسخيرهم لضرب وقلب أنظمتهم وللأسف هذا الأمر اصح أمام المألا لكن لا حياة لمن تنادي.

مما يجعل هذه الفئات تتخذ أسلوب الإرهاب تحت شعار الجهاد بعد أن يفتي لهم في بريطانيا وألمانيا وفرنسا لكي ينفذوا فتوهم في العالم الإسلامي، المريض ويصبح الإرهاب سيد الموقف.
أساليب الإرهاب:

رغم اختلاف وتعدد مظاهر وأساليب الإرهاب يبقى الفعل شنيع ومرفوض وما النفنن بأساليب إنما هو إلا تجديد، وتطوير للفعل الإرهابي ومن أهم المظاهر والأساليب ما يلي:

أ- اختطاف الطائرات:

يلجأ الإرهابيون إلى عمليات الاختطاف كأسلوب لتحقيق بعض الأهداف عن طريق الضغط واستعمال الطائرة ومن على متنها عن طريق القوة، حيث يقوم المختطفون بتغيير جهة الطائرة أو احتجاز الرهائن خاصة إذا كانوا من الشخصيات الرسمية المؤثرة حتى يستطيع المجرمون استماع صوتهم وطرح قضيتهم على الرأي العام الداخلي والدولي أو فرض طلباتهم على الجهات المختصة.

ب- الأعمال التخريبية والاعتقالات:

عرقلة سير مؤسسات العمومية وتخريب ممتلكات الدولة وحرقها والاستيلاء على ممتلكاتها مظهر من مظاهر الأعمال الإرهابية حيث يلجأ إليه بقصد التأثير على السلطة وإضعاف قوتها وبالتالي الرضوخ إلى الحوار وتلبية الطلبات.

ولكن في الحقيقة الأمر مثل هذه السلوكات والأعمال الإجرامية لم ولن تزيد إلا تخلفا وانحطاطا للمجتمع ككل تأثر أكثر على الطبقات الضعيفة والمحرومة التي تعاني البؤس والجوع والتخلف، لأنه ليس في كل الظروف والأحوال تؤدي العنف والتخريب إلى تحقيق الأهداف بل نادرا ما يحقق هذا الأسلوب الأهداف المرجوة بالإضافة إلى صعوبة إزالة آثار هذه الأعمال.

كما تعد عمليات الاغتيال الفردية والجماعية أحد مظاهر الإرهاب تطول الأخضر واليابس خاصة الأبرياء والعزل والقصر والشيوخ والنساء هؤلاء الذين يذهبون ضحية صراعات أو نزاعات لم يكونوا طرفا فيها، كما قد تطول الأعمال الإرهابية العقول المفكرة التي تساعد في بناء الوطن.
أما بالنسبة للشخصيات الرسمية والمهمة في الدولة والتي تكون أكثر استهدافا فإن الأمر لا يأخذ بالسهولة وذلك لما له من تأثير فعال نحو تصعيد وتعقيد الأوضاع واشتداد الأزمة.

ج - زرع المتفجرات وإلقاء القنابل:

أسلوب أكثر رعب وتخويف و هلع في أوساط الشعب ويهدد استقرار الأمة ويؤدي إلى حصد الأرواح بغير حق، هذا الأسلوب شائع استعمال لما له فعالية حسب مستعمليه في تأدية الغرض المراد وسهولة استخدامه على وجه واسع ناطق⁽³¹⁾.

ويستعمل هذا الأسلوب في الأماكن العمومية والمناطق الهائلة بالمواطنين من محطات للنقل وشوارع مزدحمة ومقاهي وتجمعات تجارية والمرافق الحيوية للدولة.

نلاحظ أن هذه الأساليب والمظاهر متعددة ومختلفة تختلف باختلاف الظروف المحيطة والمعطيات والأبعاد المختلفة لعمليات الإرهابية.

لذلك تبدل كل الدول جهد متواصل لإدارة ومكافحة الأزمة الإرهابية وفق معطياتها وظروفها الخاصة وفي إطار نظمها القانونية لإدارة الأزمة في إطار الشرعية التي تملئها الظروف الاستثنائية.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- مصباح دبارة: الإرهاب مفهومه و أهم جرائمه في القانون الدولي الجنائي، منشورات جامعة قاريونس
- 2- عبد الناصر حريز: الإرهاب السياسي دراسة تحليلية.
- 4- محمد صالح العدلي: "تصدير الإرهاب الى مصر"، دار النهضة العربية طبعة 1 1993 .
- 5- عبد الوهاب كيلاني و اخرون: موسوعة السياسة طبعة 2 بيروت الجزء الاول
- 6/ نبيل احمد الحلمي: الإرهاب الذي وفقا لقواعد القانون الدولي العام.

- 7- صلاح الدين عامر: المقاومة الشعبية المسلحة دار الفكر العربي عام 1977.
- 8- ورد في رسالة عائشة هالة محمد اسعد طالس. الإرهاب الدولي والحصانة الدبلوماسية رسالة دكتوراه غير منشورة .
- 9- نور الدين الهداوي: السياسة الجنائية للمشروع المصري في مواجهة الإرهاب الدولي عام 1993
- 10- اللواء عز الدين جلال : إدارة الأزمة في الحدث الإرهابي المركز العربي للدراسات الامنية.
- 11- حسين شريف: الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط خلال أربعين قرنا.
- 12- ترجمة عن الروسية المهندس عبد الرحيم المقداد المهندس، حامد يطرح الإرهاب أكاذيب وحقائق
- 13- محمد موسى عثمان : الإرهاب ابعاده وعلاجه مكتبة مذبولى عام 1996 .
- 14- دا: محمد مؤنس محي الدين: الإرهاب في القانون الجنائي على المستوى الوطني والدولي دراسة مقارنة.
- 15- د :محمود مراد : العرب و الإرهاب الهيئة العامة المصرية للكتاب ط1 سنة 1996.
- 16- David Eric: Le terrorisme en droit internationale réflexion et le répression du terrorisme de l'université de Bruxelles 1977

الإحالات:

- 1- أنظرا : د/ محمد صالح العدلي : "تصدير الارهاب الى مصر", دار النهضة العربية طبعة 1 , 1993 ص. 28
- 2- أنظر : د/ عبد الوهاب كيلاني و اخرون موسوعة السياسة طبعة 2 بيروت الجزء الاول ص. 153.
- 3- مصباح دباره / الارهاب مفهومه واهم جرائمه في قانون الدولي الجنائي منشورات جامعة قاريونس، بنغازي ص74
- 4-David Eric: Le terrorisme en droit internationalun réflexion et le répression du terrorisme de l'université de Bruxelles 1977 page 11
- 5- نبيل احمد الحلبي: الإرهاب الذي وفقا لقواعد القانون الدولي العام, ص 24
- 6- عبد الناصر الحريز الإرهاب السياسي دراسة تحليلية ص 25-26
- 7- صلاح الدين عامر المقاومة الشعبية المسلحة دار الفكر العربي عام 1977/ من 486
- 8- ورد في رسالة د/ عائشة هالة محمد اسعد طالس الإرهاب الدولي والحصانة الدبلوماسية رسالة دكتوراه غير منشورة سنة 1998 كلية حقوق جامع القاهرة ص 97
- 9- نور الدين هنداوي السياسة الجنائية للمشروع المصري في مواجهة الإرهاب الدولي عام 1993 ص 10
- 10- اللواء عز الدين جلال إدارة الأزمة في الحدث الإرهابي المركز العربي للدراسات الأمنية، ص 147
- 11- مصباح دباره المرجع السابق ص 130
- 12- مصباح دباره نفس المرجع ص 130
- 13- حسين شريف الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الاوسط خلال أربعين قرنا ص 127
- 14- عبد الناصر حريزي الإرهاب السياسي المرجع السابق ص. 178.
- 15- ترجمة عن الروسية المهندس عبد الرحيم المقداد المهندس حامد يطرح الإرهاب أكاذيب و حقائق ص12
- 16- مصطفى مصباح دباره الإرهاب مفهومه و اهم جرائمه في القانون الدولي الجنائي جامعة قاريونس طبعة الى 1990 ص 211
- 17- مصطفى مصباح دباره الإرهاب مفهومه و اهم جريمة في القانون الدولي الجنائي المرجع السابق ص 217

- 18- مصباح دبارة الإرهاب مفهوم و اهم جريمة في القانون الدولي الجنائي المرجع السابق ص 220-221
- 19- عبد الناصر حريز : الإرهاب السياسي نفس المرجع ص 174
- 20- عبد النصر الحريز : الإرهاب السياسي نفس المرجع ص 173.
- 21- عبد الناصر الحريز : الإرهاب السياسي نفس المرجع ص 184.
- 22- محمد موسى عثمان : الإرهاب ابعاده وعلاجه مكتبة مديولى عام 1996 ص 38
- 23- عبد الناصر حريز الإرهاب السياسي المرجع السابق 188
- 24- محمد مؤنس محي الدين : الإرهاب في القانون الجنائي على المستوى الوطني والدولي دراسة مقارنة ص 575
- 25- عبد الناصر حريز : الإرهاب السياسي المرجع السابق ص 201
- 26- عبد الناصر حريز : الإرهاب السياسي المرجع السابق ص 194
- 27- محمد مؤنس عثمان : الإرهاب و ابعاده و علاجه مكتبة مديولى عام 1996 ص 20
- 28- محمود مراد : العرب و الإرهاب الهيئة العامة المصرية للكتاب ط1 سنة 1996 ص 94
- 29- عبد الناصر حريز : الإرهاب السياسي المرجع السابق ص 197
- 30- محمد مؤنس عثمان : الإرهاب علاجه وأبعاده المرجع السابق ص 19.
- 31- أ عبد الناصر حريز : الإرهاب السياسي المرجع السابق ص 164.